

## ورشة عمل حول مدى تقدم المفاوضات حول موضوع "الصفقات العمومية"

### وتقديم نتائج أعمال المرحلة الأولى من دراسة تحليل الفوارق في المجال

تونس 27 نوفمبر 2018

نظمت رئاسة الحكومة يوم الثلاثاء 27 نوفمبر 2018 بتونس ، ورشة عمل لتقديم نتائج أشغال المرحلة الأولى من دراسة تحليل الفوارق-والتأثيرات في مجال "الصفقات العمومية" من أجل تقريب التشريع التونسي نحو المواصفات العالمية ومواصفات الاتحاد الأوروبي في هذا المجال.

وقد تولى تنشيط هذه الورشة كل من السيدة فاطمة الوسلاتي المديرية العامة لوحدة التصرف حسب الأهداف الخاصة بالأليكا والمحدثة برئاسة الحكومة و السيد منير المعروفي ممثلا عن الهيئة العليا للصفقات العمومية ورئيس فريق العمل الصفقات العمومية والمفاوض حول هذا المحور ومنسق الدراسة المذكورة .كما قدم الخبيران ،السيد دافيد لوف رئيس البعثة والسيد أندراس لاکاتوس ، الخبير في مجالات التجارة الدولية والصفقات العمومية ، نتائج أعمال المرحلة الأولى من دراسة تحليل الفوارق في المجال، وشارك في الورشة عدة ممثلين عن منظمات المجتمع المدني والمنظمات المهنية المعنية بالموضوع .

واستعرضت السيدة فاطمة الوسلاتي في بداية الأشغال مراحل تقدم مسار المفاوضات حول مشروع إتفاق الأليكا مشيرة إلى أنه قد تم تخصيص المرحلة الأولى منه لتبادل المعلومات حول المجالات التي تشملها الاتفاقية وتوضيح المقترحات الأوروبية وتعريف المصطلحات، كما أكدت أن تقدم هذا المسار يتم على ضوء تقدم أشغال الدراسات وبالتوازي مع المناخ السياسي والاقتصادي ولا سيما الإصلاحات الجارية في تونس مضيئة أن تونس تشهد تغييرات مهمة كما يشهد الاتحاد الأوروبي نفسه تغييرات مثيلة.

من جهة أخرى ذكرت السيدة فاطمة الوسلاتي بالمبادئ التي يؤكد عليها الجانب التونسي خلال هذه المفاوضات ولا سيما فيما يتعلق بمبدأي التدرج والتفاوت في إتخاذ الإلتزامات بالنظر إلى الفارق التنموي بين الجانبين التونسي والأوروبي هذا فضلا إلى أهمية مسألة حرية التنقل للمهنيين ومسائل أخرى، مشددة على أنه في المستوى الحالي لم يوقع أي التزام بخصوص تاريخ إستكمال هذا المسار مؤكدة أن الجهة التونسية هي من تحدد النسق وأن الاتحاد الأوروبي لا يلزمنا بأي تاريخ محدد مسبقا. وأضافت المتدخلة أنه يتم الحرص على ترسيخ المقاربة التشاركية المنفتحة على المجتمع المدني في مختلف مراحل هذه المفاوضات مع تعديلها على ضوء التقدم في هذا المسار بما يستجيب وانتظارات مكونات المجتمع المدني الذي يعتبر شريكا فاعلا.

كما أوضحت أن هذه الورشة هي الأولى التي يلتقي فيها أعضاء فريق العمل الخاص بمحور "الصفقات العمومية" والمتكون من ممثلين عن الوزارات والهيئات المعنية وأعضاء فريق الخبراء في هذا المجال عن المجتمع المدني مؤكدة على أن خبرة المجتمع المدني سيكون لها الوزن الكبير في إعداد المقترحات التونسية.

وتناول الكلمة السيد منير المعروفي ممثل الهيئة العليا للصفقات العمومية ورئيس فريق العمل للصفقات العمومية ومنسق أشغال الدراسة المذكورة ليؤكد على أهمية دور الصفقات العمومية كمحرك تنموي اجتماعي واقتصادي وأوضح أن مجال الصفقات العمومية قد شهد عدة إصلاحات هيكلية بصفة دائمة (في 1974 و 1989 و 1994 و 2002 و 2014 ...) وكان الإصلاح الأخير في سنة 2014 قد استهدف البلوغ إلى المواصفات العالمية في الميدان. ولهذا فقد سبقته عملية تقييم شامل

لنظام الصفقات العمومية حسب منهجية منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية. وقد أدت عملية التقييم الذاتي إلى مخطط عمل يهدف إلى إصلاح النفاص وتأمين المكتسبات بما يستجيب إلى المواصفات العالمية.

كما ذكر السيد المعروف في من جهة أخرى أن المقاربة التشاركية قد تم إعتماها منذ البداية كما تم تكريس مبدأ الشفافية من خلال نشر كل النصوص والأعمال والتقارير على موقع واب الأليكا [www.aleca.tn](http://www.aleca.tn).

من جهة أخرى قدم السيد المعروف في بسطة حول المقترح الأوروبي الخاص بمحور " الصفقات العمومية" وأبرز أن الولوج إلى هذه الصفقات يصبح مرتبطا بعدة عناصر تتعلق بحجم الصفقات وبنوعية المشتري وبالخدمات المعنية. كما أن فتح الصفقات العمومية للمنافسة الأوروبية يتم وفق عتبات مالية يتم تحديدها ، كما ينص المقترح الخاص بهذا المحور على تحديد قائمة المشتريين المعنيين وكذلك تحديد الخدمات والمنتجات التي ستخضع للاتفاقية.

وفي تدخل موال توجه السيد جمال ساسي الخبير المحاسب وممثل الهيئة الوطنية للخبراء المحاسبين التونسيين بسؤال يتعلق بكيفية تقسيم الصفقات العمومية وعن الطرق التي سيقع اعتمادها من أجل التقدم في تنسيق التشريعات. وقد أجاب السيد المعروف في أنه سيتم التفاوض بخضوض تحديد مفهوم مشترك للعتبة المالية كما أنه يمكن كذلك اعتماد نظام القاتمات الايجابية أو السلبية حسب الحاجة.

وأوضح السيد لوف الخبير ورئيس البعثة في بداية تدخله المنهجية التي تم توحيها خلال أشغال هذه الدراسة والتي اعتمدت على المعلومات المتعلقة بالإطار التشريعي التونسي الجاري به العمل على المستوى الوطني ومن بعده الإطار الأوروبي وإطار المنظمة العالمية للتجارة. وأكد المتدخل أن درجة التحرير التي ستختارها تونس في نهاية الأمر ستظل اختيارا سياديا للدولة التونسية وأفاد السيد لوف أنه سيتم وفق المقاربة الجديدة التي تم اعتمادها لتشريك المجتمع المدني في مسار المفاوضات التشاور مع كل الجهات المعنية بهذا الموضوع من أجل تشخيص أعمق لواقع الحال وللمعوقات التي تواجه الفاعلين الاقتصاديين.

ومن جهته تولى السيد أندرياس لاکاتوس الخبير في مجال التجارة الدولية والصفقات العمومية باختصار تقديم محتوى اتفاقيات المنظمة العالمية للتجارة حول الصفقات العمومية، حيث أوضح أن القواعد المعتمدة في اتفاقيات المنظمة العالمية للتجارة تتواجد بشكل أو بآخر في كل الاتفاقيات العالمية كما قدم إثر ذلك عرضا حول مراحل إدماج مجال الصفقات العمومية في التجارة العالمية مبينا أن هذا الإدماج أصبح فعليا منذ جولة الأوروغواي للمفاوضات حول التجارة العالمية.

وقال السيد لاکاتوس أن اتفاقية المنظمة العالمية للتجارة تعرف الصفقات العمومية كصفقات تهدف إلى سد حاجة السلطة العمومية من خدمات و سلع ليست موجهة للتجارة. ولاحظ المتدخل أن مشروع اتفاق الأليكا قد اعتمد نفس التعريف، كما أن اتفاقيات المنظمة العالمية للتجارة أدخلت عدة استثناءات للدول النامية وللدول الأقل نموا مضيفا أنه يمكن دائما طلب معاملات خاصة إذا كانت هذه المعاملات تستجيب لحاجات التنمية الاقتصادية.

كما تولى السيد دافيد لوف تقديم ملخص عن "المكتسبات الأوروبية في مجال الصفقات العمومية حيث أوضح أن الإطار الأوروبي في هذا المجال يترك للدول الأعضاء هامشا من الاستقلالية في مجال الصفقات العمومية، وهو يعد إطارا أكثر تشددا وأكثر تشبها بالعدالة والشفافية. وفسر الخبير أن الإطار الأوروبي يقوم على 3 توجيهات اتحادية صدرت في 26 فيفري 2014 وهي التالية:

- التوجيه 2014/23/UE المتعلق بإسناد الصفقات العمومية (العقود والزمات)
- التوجيه 2014/24 /UE المتعلق بإسناد الصفقات العمومية من النوع الكلاسيكي
- التوجيه 2014/25/UE المتعلق بإسناد الصفقات العمومية للمؤسسات داخل الشبكات (الماء، الطاقة، النقل، المسماة خدمات خاصة)

وتضمنت هذه التوجيهات حسب السيد دافيد لوف حدا أدنى من التنسيق وأرضية قانونية مشتركة تاركة للدول الأعضاء الحرية في التلاؤم معها.

وشرح المتدخل كيف أن الإطار التنظيمي الأوروبي يحدد 4 إجراءات لإسناد الصفقات هي التالية:

- الإجراءات المفتوح للجميع عبر طلب عروض
- الإجراءات المقيد مع انتقاء مسبق للعارضين
- الإجراءات التنافسي المتفاوض عليه (3 عروض وتفاوض)
- إجراء الحوار التنافسي (حوار بين المتنافسين حول العروض)

أما بخصوص طرق الإسناد فقد أضاف السيد لوف أن طريقة إجراء الحوار التنافسي محدودة في ظروف استثنائية وشرح المتدخل أيضا أن أسباب الاستبعاد للمؤسسات في بعض الصفقات يجب أن توضح في نص طلبات العروض (مثل الجرائم والإرهاب والتهرب الضريبي). وعرج المتدخل أيضا على طرق الإسناد مبينا أنها غالبا ما تعتمد طريقة الأقل كلفة حتى وإن لم تكن دائما الطريقة المثلى علما بأن إمكانية الطعن في الإسناد يكفلها القانون.

وتناول الكلمة بعدئذ السيد عبدالعزيز حلاب عن الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية ليتساءل كيف أن الاتحاد الأوروبي يمول بعض المؤسسات الاقتصادية الأوروبية للدخول في منافسة على صفقات عمومية تونسية وهذا حسب المتدخل يعتبر تنافسا غير شريف؟

وقد تساءلت السيدة لبنى الجريبي، رئيسة جمعية سوليدار في تدخلها إن كان يحق للدولة التدخل للتعديل من أجل المؤسسات التونسية في قطاع معين من أجل تنفيذ سياسات وطنية مثل مجال الطاقات المتجددة؟

وأوضح السيد دافيد لوف في تجاوبه مع هذا السؤال أنه بالإمكان دائما إدخال وسائل للتعديل طارحا مثال طلب عروض لشراء سيارات للشرطة فإن وقعت إضافة تنصيب حول نوعية النور الكهربائي والعرض بين فانوسي السيارة فإننا نعدل بالضرورة لفائدة مصنع بعينه...

وواصلت السيدة لبنى الجريبي تدخلها متسائلة إن كانت الدولة ستحتفظ بحق التدخل وهو حق سيادي في كل الأحوال؟ وكانت إجابة السيدة فاطمة الوسلاتي أن التعديل يظل دائما ممكنا ويتعين في الغرض التنصيب ضمن الإتفاقية على الضمانات التي تمكن الدولة من التدخل للتعديل وحماية نسيجها الاقتصادي عند الحاجة

وتدخل بعدئذ السيد جمال القصيبي ممثلا عن جامعة الأشغال العامة في منظمة الأعراف ليسأل إن لم يكن من المفيد أن تتفاوض المؤسسات حول الأليكا لأنها تعرف المشاكل الحقيقية في الميدان واعتبر المتدخل أن المؤسسات التونسية مظلومة في الصفقات العمومية ذلك أن حتى إعداد نصوص طلبات العروض تعرقل مساهمات المؤسسات المحلية؟

وأضاف السيد جمال القصيبي أن تونس مدعوة إلى عملية إعادة الهيكلة لإنجاح اتفاقية الأليكا التي يجب أن تقع مناقشتها بندية ومن منطلق المصلحة الوطنية رغم أننا لسنا في نفس درجة النمو نحن والاتحاد الأوروبي.

وفي جوابها أفادت السيدة فاطمة الوسلاتي أن الهدف الأسمى للجانب التونسي يظل بالطبع مصلحة المؤسسة التونسية ويظل أيضا الرفع من درجة النمو الاقتصادي للبلاد وأوضحت السيدة الوسلاتي أنه سيتم خلال الفترة المقبلة العمل مع المؤسسات الاقتصادية من أجل تفسير وفهم المشاكل التي تعترضها علما وأنه سيحرص الجانب التونسي ضمن مقترحاته على التنصيب على الاستثناءات الضرورية كلما استدعى الأمر.

وتولى إثر ذلك للسيد دافيد لوف باختصار تقديم الإطار المؤسساتي للاتحاد الأوروبي المتكون أساسا من البرلمان الأوروبي ومجلس رؤساء الدول والمفوضية الأوروبية ومن الدول الأعضاء .

وفي تدخل موال تولى الخبير أندراس لوكاتوس القيام بمقارنة ما بين مقترحات اتفاقية الأليكا في مجال الصفقات العمومية وغيرها من الاتفاقيات التي أمضاها الاتحاد الأوروبي. وفي هذا الإطار أوضح الخبير أن مقترحات الأليكا تشبه القواعد المتفق عليها في اتفاقية المنظمة العالمية للتجارة وأن البعض منها منقول حرفيا.

واعتبر المتدخل أن الفروق بين الاتفاقيتين تجتمع في ما يلي :

✓ تدابير مكافحة الفساد

✓ استعمالات الأنظمة الإلكترونية

✓ الأخذ بعين الاعتبار للمسائل البيئية والاجتماعية

وأشار الخبير لوكاتوس أن أغلب الاتفاقيات الدولية التي وقعها الاتحاد الأوروبي تشبه مشروع اتفاق الأليكا وأن الفوارق قليلة وأغلبها إجرائية.

وتولى السيد دافيد لوف إثر ذلك تقديم الإطار التنظيمي للصفقات العمومية في تونس الذي ينظمه الأمر عدد 130-2014 والذي اعتبره الخبير إطارا متطورا خاصة فيما يخص الشفافية والعدل والمنافسة. ويحدد هذا القانون مفهوم الصفقة العمومية عندما يقدم الشاري العمومي طلبا عموميا من أجل سد حاجيات للصالح العام كما أن النص يحدد عتبات قيمة حسب نوعية الصفقة (200 ألف دينار للأشغال العامة و100 ألف دينار للخدمات و50 ألف دينار للدراسات مثلا).

واعتبر السيد لوف أن بعض معايير التمييز في القانون التونسي مشروعة بينما يمكن أن يعتبر البعض الآخر تمييزا مقنعا وسوف تدعى الحكومة التونسية للتفاوض حولها.

وتدخل السيد منير المعروف في هنا ليضيف أن مفهوم "الشاري العمومي" قد حدده النص بدقة من أجل رفع أي التباس في تدخل المؤسسات والهيكل العمومية مضيفا أن مفهوم "الصفقة المشتركة" ليس محددًا بما فيه الكفاية وأن المعيار الأكثر استعمالا في إسداء طلبات العروض يظل معيار الأقل كلفة.

وتساءل السيد عبد العزيز حلاب في تدخل جديد حول مسألة الاستخلاص في الصفقات العمومية لافتا إلى معضلة احتساب مخاطر الصرف التي لا يمكن أن تتجاوز توقعاتها 6 أشهر مما يشكل سببا لمنافسة غير شريفة لفائدة المؤسسات الأوروبية التي لا تتغير قيمة عملتها سلبيا؟ كما أشار المتدخل إلى الأدعاءات الجمركية التي تدفعها الدولة التونسية عوضا عن المنافس الأوروبي وهذا ما يمكن اعتباره أيضا منافسة غير شريفة؟

وقد تولى التدخل بعدئذ السيد جمال ساسي معتبرا أن نظام حل النزاعات في القانون التونسي المنظم للصفقات العمومية نظام جيد وأنه يجب بالأساس التنبيه إلى قواعد العدل بين المتدخلين.

وفي آخر الأشغال توجهت السيدة فاطمة الوسلاتي بالشكر للخبراء المتدخلين في هذه الورشة مثمنا كذلك المشاركة المهمة لمنظمات المجتمع المدني معلنة أنه لا بد من اعتماد تمشي قطاعي لمزيد التعمق وحتى الاستماع إلى المؤسسات واحدة بعد أخرى مرحبة بكل المقترحات والإضافات لأخذها بعين الاعتبار وإثراء التقرير النهائي لهذه المرحلة من الدراسة الخاصة بمحور الصفقات العمومية